



جانب الامانة العامة لمجلس الوزراء

الموضوع: اقتراح قانون الصيدلة السريرية

المرجع: كتبكم رقم ٢٩١٧ / م ص تاريخ ٢٠١٢/٨/١٣

ورقم ٣٣٩٣ / م ص تاريخ ٢٠١٢/٩/١٨

ورقم ٣٨٩٣ / م ص تاريخ ٢٠١٢/١٠/١٩

ورقم ٤٣٨٨ / م ص تاريخ ٢٠١٢/١١/٢١

ورقم ٥٩٣ / م ص تاريخ ٢٠١٤/٣/١

ورقم ٥٧ / م ص تاريخ ٢٠١٧/١/٥

نقابة صيدلة لبنان

امانة السر العامة

رقم الورد ٢٤٧

تاريخ الورد ٢٠١٢/١١/٢١

رقم الجلسة

تاريخ الجلسة

بالاشارة الى الموضوع والمرجع المبينين اعلاه، بشأن اقتراح قانون الصيدلة السريرية المقترح من النائب عاطف مجدلاني تبدي وزارة الصحة العامة الرأي التالي:

اولاً: توافق وزارة الصحة العامة على مبدأ الاختصاص في الصيدلة السريرية لما له من انعكاس ايجابي على ادارة الدواء في المستشفى والدور التثقيفي للصيدلي كمرشد سريري اكايمي .

ثانياً: ترى وزارة الصحة العامة أن يصار الى انشاء لجنة مختصة بمنح لقب الاختصاص في الصيدلة السريرية في وزارة الصحة العامة أسوة بلجنتي إختصاص الطب وطب الأسنان ، لكي تكون هذه العملية بإشراف وزارة الصحة العامة وفقاً للاصول . على ان تضم هذه اللجنة مندوبين عن نقابة الصيدلة واكاديميين يتم تحديد مؤهلاتهم وشروطهم بموجب مرسوم يصدر عن مجلس الوزراء بناءً لاقتراح وزير الصحة العامة . يصار بعدها الى تسجيل هذا اللقب في نقابة الصيدلة استوة بباقي المهن ،

أملين الاطلاع وأخذ العلم %

وزير الصحة العامة
وزير الصحة العامة
حسين حاصباني

١٨٢ / ١٧٢ / ٢٠١٢
نقابة صيدلة لبنان
وزارة الصحة العامة

يلف
- معالي الوزير
- المديرية العامة للصحة
- مصلحة الصيدلة
- قسم المهن الطبية
- المحفوظات